رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل تجب الزكاة في القرض التورق إذا حال عليه الحول ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول هل تجب الزكاة في قرض التورق اذا حال عليه الحول في البنك وهو على حاله لم ينقص ويتم خصم القسط الشهري من الراتب؟ الحمد لله نعم يجب عليك ان تزكيه كاملا - 00:00:00

فتنظرا الى مقداره ثم تقسمه على اربعين وتخرج الزكاة فان ناتج القسمة هو ربع العشر الواجب عليك. سواء استعملته او لم تستعمله. وسواء كان البنك يخصم منك قسطه شهريا او - 00:00:23

لم يكن يخصم لان الزكاة في النقدين واجبة باعتبار ذاتها بغض النظر عن مالكها وبغض النظر عن الظروف والاحوال المصاحبة او القرأ او الظروف المصاحبة لها فمتى ما حال عليه الحول وهو لا يزال في البنك بعد تملكك له فالواجب عليك ان تخرج زكاته والله اعلم - 00:00:39